

اليوم: الأربعاء
التاريخ: ٢٠/٨/١٤٤٦ هـ
الموافق: ١٩/٢/٢٠٢٥ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الآداب .. فتوى

(صلة الرحم المسية) رقم الفتوى (٦٢٨٧)

سائل يقول:

شخص بينه وبين أبناء عمه مشاحنة، وقد آذوه كثيراً، وهو يصفح عنهم، ويسكت على ما يحصل منهم من أذى، فهل يكون آثماً بسكوته هذا؟

الجواب:

لا يكون آثماً؛ لأن فعله من صلة الرحم، وقد قيل للنبي ﷺ: «إن لي قرابة أصلهم ويقطعونني، وأحسن إليهم ويسيئون إليّ، وأحلم عنهم ويجهلون عليّ؟» فقال النبي ﷺ: «إن كنتَ كما قلتَ فكأنما تسفهم المل، ولا يزال معك من الله ظهيرٌ عليهم ما دمت على ذلك»، رواه مسلم؛ ومعناه: كأنما تُطعمهم الرماد الحار؛ أي: إنك بالإحسان عليهم مع إساءتهم تخزيهم وتحقرهم، ولا يزال معك من الله معين ومدافع لأذاهم.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن عيسى البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590